| **وزارة المــــالية** |  | **نموذج رقم ( 40 ) لجان** |
| --- | --- | --- |
| **لجان الطعن الضريبي** |  | ( موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول ) |
| **إعـلان بقـرار لجنة الطعـن** | | |

| **اللجنة :** | **(العاشرة)** | **قطاع :** | قطاع القاهرة الكبري والإسكندرية وشمال الصعيد | **رقم الطعن** | | **26** | | **لسنـة** | | **2016** |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **السيـد/** | علاء الدين انصاري احمد | | | | | | | | | |
| **العنوان /** | 37 ش الجمهوريه من ش محطه السوق - الاسكندريه | | | | | | | | | |
| **رقم الملف** | /150/577/5 | | | | | | | | | |
|  | | | | | **يوم شهر سنة** | | | | | |
| **نتشرف بإبلاغ سيادتكم بأن لجنة الطعن قررت بجلستها المنعقدة بتاريخ** | | | | | **5** | | **3** | | **2017** | |
| بتحديد | الأرباح عن الضريبه عن سنوات 2006/2008 | | | | **على الوجه الآتي :-** | | | | | |
| **كما هو موضح بالقرار المرفق** | | | | | | | | | | |

| **ومرسل مع هذا صورة من القرار المذكور** |  | |
| --- | --- | --- |
| **والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،** | | |
|  | | **رئيس اللجنة** |
| **يوم شهر سنة**  **تحريراً في** | | **المستشار / شحاته علي احمد أبو زيد**  ( **نائب رئيس مجلس الدولة** ) |

| **صورة مرسلة إلى مأمورية ضرائب** | الرمل ثان | |
| --- | --- | --- |
| **إعلاناً لها بقرار لجنة الطعن، ومرفق معه صورة القرار المذكور للعلم وإجراء اللازم.** | | |
| **والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،** | | |
|  | | **رئيس اللجنة** |
| **يوم شهر سنة**  **تحريراً في** | | **المستشار / شحاته علي احمد أبو زيد**  ( **نائب رئيس مجلس الدولة** ) |

**وزارة المالية**

**مكتب وزير المالية**

**لجان الطعن الضريبي**

**قطاع القاهرة والإسكندرية وشمال الصعيد**

**اللجنة العاشرة**

**بالجلسة السرية المنعقدة بمقر اللجنة 15ش منصور – لاظوغلي – القاهرة – بتاريخ 5/3/2017**

**برئاسة السيد المستشار / شحاتة علي احمد أبو زيد – نائب رئيس مجلس الدولة**

**وعضوية كل من الأستاذ / علي شعبان علي الجوهري عضواً**

**الاستاذ / محمد رياض عطيه العزب عضوا**

**والمحاسب الأستاذ / عفت احمد شعبان عضواً**

**والمحاسب الأستاذ / عزه عبد السلام حسن عضواً**

**وأمانة سر السيد / مصطفي عبد الحميد أحمد علي أمين السر**

**صدر القرار التالي :**

في الطعن رقم 26 لسنة 2016 والمقدم من الطاعن/ علاء الدين انصاري احمد

ونشاطه / مفروشات

بالعنوان / 37 ش الجمهوريه من ش محطه السوق - الاسكندريه

**ضــــــــــــــــــــــــــــــــــــد**

مأمورية ضرائب الرمل ثان بشان ربط الضريبة عن سنوات 2006/2008

بالملف الضريبي رقم /150/577/5

**الوقــــــائع**

تتلخص وقائع النزاع حسبما ورد بيانه تفصيلا بمرفقات الملف المحال للجنة في الآتي :

الكيان القانوني/ شركه واقع طبقا لعقد الايجار بين كلا من :

1. علاء الدين انصاري احمد .
2. سنيه عبد العزيز محمد السعداوي .
3. نعيمه انصاري احمد سيد .

الاقرار الضريبي سنه 2006 بتاريخ 17/3/2007 وملخصه :

| الايرادات | 9300 | نسبه مجمل الربح 20% |
| --- | --- | --- |
| تكلفه الايرادات | 7440 |
| مجمل الربح | 1860 |
| المصروفات | 1625 |
| صافي الربح | 235 |
| الضريبه | 47 |

سنه 2007 مقدم بتاريخ 19/3/2008 وملخصه :

| الايرادات | 9300 | نسبه مجمل الربح 20% |
| --- | --- | --- |
| تكلفه الايرادات | 7440 |
| مجمل الربح | 1860 |
| المصروفات | 1625 |
| صافي الربح | 235 |
| الضريبه | 47 |

سنه 2008 مقدم بتاريخ 31/3/2009 وملخصه :

| الايرادات 35ج × 310يوم | 10850 | نسبه مجمل الربح 20% |
| --- | --- | --- |
| تكلفه الايرادات 10850 × 80% | 8680 |
| مجمل الربح | 2170 |
| المصروفات | 1920 |
| صافي الربح | 250 |
| الضريبه | 50 |

وقامت الماموريه باجراء ربط تقديري للضريبه كما يلي :

| السنه | 2006 | 2007 | 2008 |
| --- | --- | --- | --- |
| مجمل الربح= 360يوم ×20% × | 130=8060 | 150=9300 | 170=10540 |
| (-) المصروفات المستنديه (ايجار) | 600 | 600 | 600 |
| صافي الربح | 7460 | 8700 | 9940 |

وتم الاخطار بعناصر ربط الضريبه وقيمتها وذلك بالنموذج (19) ضرائب بتاريخ 28/12/2011 برقم صادر (9548 – 9550) .

وورد الطعن في النموذج بتاريخ 22/1/2012 .

وقبلت الماموريه الطعن شكلا .

وفي الموضوع باحاله اوراق الملف بتاريخ 16/4/2014 الي اللجنه الداخليه رقم (25) للفصل فيه .

ونظرا لتعذر التوصل لاتفاق .

لذا تم احاله اوراق الملف الي الامانه الفنيه للجان الطعن حيث قيد برقم وارد 1041 بتاريخ 21/1/2016 .

ومنها الي هذه اللجنه للاختصاص .

وقيد الطعن بالرقم الماثل .

وتم اعلان طرفي النزاع قانونا لجلسه 16/10/2016 وفيها لم يحضر احد وتبين ارتداد الاعلان بالجلسه مؤشرا علي المظروف (مغلق) .

وبعد عمل محضر اثبات حاله .

والاعلان بالجلسه باللوحه بتاريخ 19/10/2016 .

قررت اللجنه حجز الطعن للقرار لجلسه 19/2/2017 .

ومد اجل اصدار القرار لاستمرار المداوله لجلسه اليوم .

وقد صدر القرار التالي :

اللجنه

بعد دراسه كافه الاوراق والمستندات والمداوله قانونا .

وحيث حاز الطعن كافه اركانه وشروطه القانونيه لذا تقضي اللجنه بقبوله شكلا .

وفي الموضوع

وحيث تم الاعلان بالجلسه قانونا ولم يحضر الطاعن ولم ترد مذكره بالدفاع .

لذا فان للجنه الفصل في الطعن علي ضوء الاوراق والمستندات المعروضه .

حيث تلخص دفاع الطاعن حسبما ورد بعريضه الطعن في نموذج (19) ضرائب في (الطعن في ما جاء بالنموذج لمغالاه الماموريه) .

واللجنه وهي بصدد تحقيق دفاع الطاعن وبرجوعها الي اوراق النزاع المحاله اليها تبين لها الاتي :

* معاينه مؤرخه في 23/7/2010 ملخصها :

مساحه المنشا 2.5م × 2.5م وبه بنك زجاجي بوسط المحل وبه ارفف بالحوائط عليها 15 فوطه شعبي بسعر الفوطه 8ج .

2 طقم سرير سعر الواحد 60ج .

4 طقم مشجر بسعر الواحد من 25 : 30

8 ملايه ساده بسعر الواحده 21

4 كرتونه شعبي بسعر الواحده 30

2 طقم فوطه 50

2 بشكير بسهر الواحد 24

* مناقشه مؤرخه في 23/7/2010 ملخصها :

الكيان القانوني/ شركه واقع .

المنشاه غير مسجله بضرائب المبيعات .

راس المال : 1000ج .

المبيعات اليوميه طبقا للاقرار .

طريقه البيع نقدي .

لا يوجد عمال .

ايام العمل 310يوم .

الممول له دخل اخر من عمله بالهيئه العامه لتنشيط السياحه لذلك يفتح المحل نصف يوم من حوالي الساعه 5 مساءا .

* اقرار الضريبه علي المبيعات/ لا يوجد .
* اخر ربط/ اقرت الماموريه بان اخر ربط سنه 2004 بصافي ربح قدره 3780ج طبقا للاتفاق باللجنه الداخليه .

واللجنه وهي بصدد تحقيق دفاع الطاعن وبرجوعها الي اوراق النزاع المحاله اليها .

وبادئ ذي بدء توضح اللجنه ان الماموريه قد قامت باجراء ربط تقديري للضريبه وفقا للماده (90) من القانون 91 لسنه 2005 .

وتساير اللجنه الماموريه فيما ذهبت اليه لاتفاقه وصحيح حكم القانون وهذا من حيث المبدا .

وهنا فان عبء الاثبات يقع علي عاتق الطاعن وفقا للماده (130/1) من القانون .

الا ان اللجنه قد لمست وجود مغالاه في التقديرات

وتلافيا لتلك المغالاه

وبمراعاه ما اوضحت عنه اوراق الملف من طبيعه وحجم النشاط

وبمراعاه مستوي الاسعار السائده

وحسما للنزاع تقضي اللجنه بتحديد الايراد اليومي بمبلغ 75ج ،80ج ، 85ج عن السنوات 2006 ، 2007 ، 2008 علي التوالي بما يتناسب مع حجم النشاط .

والابقاء علي عدد ايام العمل كالماموريه بواقع 310يوم لمناسبتها وطبيعه النشاط .

والابقاء علي نسبه مجمل الربح كمالماموريه بواقع 20% لمناسبتها مع نسبه مجمل الربح المستنتجه مما اقر به الطاعن.

وزياده المصروفات الاداريه والعموميه الي مبلغ 690ج ، 740ج ، 790ج لمقابله المصروفات اللازمه لمزاوله النشاط .

وتاسيسا علي ما تقدم فان صافي الربح طبقا لقرار اللجنه يصبح كما يلي :

| السنه | 2006 | | 2007 | | 2008 | |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| مجمل ربح المفروشات =310يوم ×20%× | 75 | 4650 | 80 | 4960 | 85 | 5270 |
| (-) المصروفات الاداريه والعموميه | 690 | | 740 | | 790 | |
| صافي الربح السنوي | 3960 | | 4220 | | 4480 | |

فلهذه الاسباب

قررت اللجنه :

اولا : قبول الطعن شكلا .

ثانيا : وفي الموضوع بتخفيض صافي الربح عن سنوات النزاع كما يلي :

سنه 2006 الي مبلغ 3960ج (فقط ثلاثه الاف وتسعمائه وستون جنيها لا غير) .

سنه 2007 الي مبلغ 4220ج (فقط اربعه الاف ومائتا وعشرون جنيها لا غير) .

سنه 2008 الي مبلغ 4480ج (فقط اربعه الاف وربعمائه وثمانون جنيها لا غير) .

وعلي الماموريه ربط الضريبه من واقع هذا القرار .

وعلي امانه سر اللجنه الاعلان بالقرار قانونا .

أمين السر رئيس اللجنة

المستشار/ **شحاته علي احمد أبو زيد**

( نائب رئيس مجلس الدولة )